

قرار مجلس النواب  
رقم (6) لسنة 2024م  
تخصيص مبلغ مالي

مجلس النواب

بعد الاطلاع :-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس/س/2011م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م في شأن انتخاب مجلس النواب.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2014م في شأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (167) لسنة 2024م بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في اجتماعه العادي رقم (1) لسنة 2024م المستأنف انعقاده يوم الاثنين 14 صفر 1446 هـ الموافق 19/ أغسطس/س/2024م.

صدر القرار الآتي

المادة الأولى

يُخصّص مبلغ مالي وقدره (500,000,000 دل) بالحروف خمسمائة مليون دينار ليبي ، وذلك لإعادة إعمار المدن المتضررة في منطقة الجنوب الغربي جراء سوء الأحوال الجوية.

المادة الثانية

على السادة رئيس الحكومة ؛ ومحافظ مصرف ليبيا المركزي اتخاذ جميع الإجراءات التي من شأنها تنفيذ هذا القرار بإحالة المبلغ المخصص .

المادة الرابعة

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كل في ما يخصه تنفيذه .

مجلس النواب



صدر في مدينة بنغازي .

- بتاريخ 15 صفر 1446 هـ .  
- الموافق 19 أغسطس/س/2024م